

السكالي كونه مستعلا رايانا ما رايانا يانهم ان السكالي جعل
 الاستعارة التخيلية مستعملة في امر وهي توهم المتكلم
 تشبيها لمعناه الحقيقي ولم نعثر من غيره على نسبة التخيير
 اليه بان يكون مرهبه التخيير دون الترجيح والتعيين
 وتسميه الاستعارة هذا ظاهر تخيلية لانه ما خيله
 استعمل المشبه في المشبه به ولا يخفى انه يعسق اي
 خروج عن سواء الطريق والغراد عن كل رفيع وهو في
 السلوك اليلوت وذلك لان الجادة هي جعل اللفظ تابع للمعنى
 فعمل المعنى تابعا لخروج عنها فالسكالي عدل اعلا عليه
 طبيعة المعنى من اثبات المعنى الحقيقي للملايم المشبه
 به المشبه الي ان المتكلم توهم صورة وهمية
 يستعمل لها لفظ الملايم المشبه به ولا يرى داع اليه
 كما ترى سوى طلب استعمال اللفظ الملائم الاستعارة
 المتعارفة في اللفظ المستعمل في غير ما وضع له ذلك
 الفريدة الرابعة المختار في قرينة الملكية المذكور
 تابع يشبهه زاد المشبه به اي تابعه كان باقيا على
 معناه الحقيقي وقد عرفت منشاه وفيه بحث نحو ان
 ان يكون ذلك فيما اذا اذ يشع استعمال لفظ رادف المشبه
 الا فيما اذا لم يكن فانه الذي دل عليه سوق عبارة
 الكشاف حيث قال مشاع استعمال النقص في ابطال العهد
 ووجه ما ذكره المع ان الاولي رعاية جانب اسم الاستعارة
 ان لم ينفه بجانب المعنى ويعارضه ما سبق ان جعل
 الجميع على نحو واحد اذا لم يكن فيه كلفة الي مع ان

خلوص

القرينة عن الضعف مطلقا يدعوا اليه وكان اثباته له
 استعارة تخيلية لا توهم صورة اياه تشبيهه له علمها هو
 مذهب السكالي لانه تعسق كغالب المنية اي بقا الخالب
 امنية على معناه الحقيقي وكاثبات الخالب للمنية فوده على
 كل تقدير الي ما هو له اليك فعليك والسلام عليك وان
 كان له تابع يشبه ذلك الرادف المذكور كان مستعارة الخلال
 التابع على طريق التصريح فالاحتمالات عنده اربعة كون
 الجميع حقيقة والانقسام الي الاستعارة المصرفة والحقيقة
 وتكون الجميع استعارة تخيلية والانقسام الي الحقيقية
 والتخيلية ولكن ان تزيد اقسام الاحتمال مما هيته للا غير
 مرة ان حصل لك الاستقلال وعلينا بالاعراض وعليك بالا
 والجد لله على كل حال الفريدة الخامسة كما يسمى ما زاد
 على قرينة المصرفة من ملايمات المشبه به ترشيحا
 كذلك بعد ما زاد على قرينة الملكية من الملايمات ترشيحا
 لها كون الترشيح موضوعا لمفهوم مشترك بينهما وهو
 ما يلائم المستعار منه ويقارن الاستعارة او المفهوم
 مشترك بينهما وبين التشبيه وهو ما يلائم المشبه به
 ويقارن الاستعارة او التشبيه بل المفهوم مشترك بينهما
 وبين التشبيه والجاز المرسل ايضا لان الاشتراك خلاف
 الاصل لا يثبت من غير ضرورة ولا ضرورة هنا فلك
 تحصيل ذلك المفهوم بسوء له مما القيداه البراء ولا يخفى
 انه لا معنى لقوله ما زاد على قرينة المصرفة لان ذكر ملايم
 المشبه به لا يصلح ان يكون قرينة للمصرفة حتى يحتاج

قبال

اي الملكية

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه

الاشارة اليه